9.الاستيراد والقيد في سجل المستوردين:

المعاملة الممنوحة للاستثمار الأجنبي	السند التشريعي	نص المادة المنظمة	الجهة المسئولة
<u>إتاحة مشروطة لنشاط الاستيراد، إذ يجوز – على سبيل الاستثناء – قيد الشركات التى تكون أسهمها أو حصص الشركاء فيها غير مملوكة للمصريين أو مملوكة لهم بنسبة تقل عن 51% في سجل المستوردين، وذلك لمدة لا تجاوز عشر سنوات من تاريخ العمل بالقانون، يجوز مدها لمدة واحدة مماثلة بقرار من مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون التجارة الخارجية.</u> تم رفع الحظر على رأس المال الأجنبي و تم السماح للمستثمرين الأجانب بالتملك الكامل لرأسمال الشركة المصرية لممارسة أنشطة الاستيراد وتأهيل قيدها في سجل المستوردين، وهو ما لم يكن مسموحًا به سابقًا قبل صدوره.بشرط الا تزيد فترات تسجيل تلك الشركات في سجل المستوردين على عشر سنوات من تاريخ القيد، على أن يجوز تجديد هذه المدة لمدة عشر سنوات أخرى بعد موافقة مجلس الوزراء المصري.لذا فقد تم منح المستثمر الأجنبي الحق في مزاولة نشاط الاستيراد بعد استيفاء باقي المتطلبات والشروط المذكورة في القانون بهذا الخصوص، والانتهاء من القيد في سجل المستوردين. **<u>الشروط الحالية لنشاط الاستيراد والتوكيلات التجارية:</u>** • أن يكون مركز الشركة الرئيسي جمهورية مصر العربية وتم تأسيسها وفقا لقوانين المصرية • ألا يقل رأس مال شركة الأشخاص والشركة ذات المسئولية المحدودة المدفوع عن مليوني جنيه • يشترط ألا يقل راس مال الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم عن خمسة ملايين جنيه	• القانون رقم 7 لسنة 2017 بشأن تعديل قانون سجل المستوردين رقم 121 لسنة 1982(مادة 2 البند الثاني) • القانون رقم 173 لسنة 2023 باستثناء قيد بعض الشركات غير المملوكة للمصريين أو المملوكة لهم بنسبة تقل عن 51% من بعض أحكام القانون رقم 121 لسنة 1982 في شأن سجل المستوردين	استثناءً من الفقرة الأولى من البند (ثانيًا/هـ) من المادة (2) من القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ في شأن سجل المستوردين يجوز قيد الشركات المساهمة أو شركات التوصية بالأسهم أو الشركات ذات المسئولية المحدودة أو شركات الأشخاص التي تكون أسهم أو حصص الشركاء فيها غير مملوكة للمصريين أو مملوكة لهم بنسبة تقل عن (51٪) في سجل المستوردين ، على ألا تزيد إجمالي مدد القيد في السجل على عشر سنوات من تاريخ العمل بأحكام هذا القانون ، ويجوز مدها لمدة واحدة فقط لا تجاوز عشر سنوات بقرار من مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون التجارة الخارجية .	وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية – الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات